

الاستهداف الممنهج للتراث الثقافي في قطاع غزة توثيق قانوني للجرائم الدولية وآفاق المساءلة

تقديم:

يُعد التراث الثقافي في قطاع غزة شاهداً مادياً على تعاقب الحضارات واستمرار الهوية الفلسطينية عبر آلاف السنين، إذ يضم مواقع أثرية ودينية وتاريخية تجسد الإرث الحضاري الذي تركته الحضارات المتعاقبة على هذه البقعة الجغرافية. وقد تعرض هذا الإرث خلال الحرب على قطاع غزة منذ أكتوبر/تشرين الأول 2023 لأضرار جسيمة طالت عدداً كبيراً من الممتلكات الثقافية، الأمر الذي يثير تساؤلات قانونية جديدة بشأن مدى توافق هذه الأفعال مع قواعد القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة، ولا سيما اتفاقية لاهاي لعام 1954 والبروتوكولات الملحق بها، واتفاقيات جنيف لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

ولا تقتصر أهمية الممتلكات الثقافية في قطاع غزة على قيمتها التاريخية أو المعمارية، وإنما تمثل جزءاً من الذاكرة الجماعية للشعب الفلسطيني، وعنصراً أساسياً في الحفاظ على الهوية الثقافية واستمرارية التراث الحضاري، فضلاً عن كونها جزءاً من التراث الثقافي الإنساني الذي يوجب القانون الدولي احترامه وصونه وعدم تعريضه للتدمير أو النهب أو الاستخدام العسكري.

في هذا التقرير نستعرض الأهمية التاريخية للممتلكات الثقافية والأثرية وحالتها قبل الحرب، وبيان الأضرار التي لحقت بها، وتحليل هذه الوقائع في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحماية التراث الثقافي، وصولاً إلى بيان الآثار الثقافية والإنسانية المترتبة على تلك الانتهاكات، واستخلاص النتائج والتوصيات القانونية ذات الصلة.

أولاً: السياق التاريخي لقطاع غزة

يُعد قطاع غزة من أقدم المراكز الحضارية في منطقة الشرق الأوسط، نظراً لموقعه الجغرافي الذي جعله حلقة وصل بين قارتي آسيا وإفريقيا، ومحطة رئيسية على طريق التجارة التاريخي المعروف بطريق البحر (Via Maris)، الذي ربط مصر القديمة ببلاد الشام وبلاد الرافدين. وقد أسهم هذا الموقع الاستراتيجي في تعاقد حضارات متعددة على القطاع، من أبرزها الحضارة الكنعانية، والمصرية القديمة، والآشورية، والبابلية، والفارسية، واليونانية، والرومانية، والبيزنطية، ثم الحضارة الإسلامية بمراحلها المختلفة، وصولاً إلى العصرين المملوكي والعثماني، وهو ما أوجد إرثاً حضارياً وثقافياً استثنائياً يعكس التراكم التاريخي لهذه الحضارات عبر آلاف السنين.

ويتمثل هذا الإرث في مجموعة متنوعة من المواقع الأثرية التي تشمل المدن التاريخية، والتلال الأثرية، والقلاع، والمساجد والكنائس التاريخية، والأديرة، والموانئ القديمة، والحمامات والأسواق التاريخية، إضافة إلى اللقى الأثرية من نقوش و عملات وفخاريات وتمائيل وغيرها من الممتلكات الثقافية المنقولة. وتمثل هذه المواقع سجلاً مادياً للتطور الحضاري في المنطقة، وتتمتع بقيمة تاريخية وعلمية وثقافية تتجاوز حدود الدولة، باعتبارها جزءاً من التراث الثقافي المشترك للإنسانية.

وتبعاً لذلك، تُعد هذه المواقع من "الممتلكات الثقافية" وفقاً للمادة الأولى من اتفاقية لاهي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام 1954، التي وسعت نطاق الحماية ليشمل الآثار المعمارية والدينية والتاريخية، والمواقع الأثرية، والمباني المخصصة لحفظ التراث الثقافي. ويترتب على هذا الوصف القانوني تمتع هذه المواقع بحماية خاصة أثناء النزاعات المسلحة، بما يفرض على أطراف النزاع الالتزام باحترامها، والامتناع عن استهدافها أو استخدامها على نحو يعرضها للتدمير أو التلف، إلا في الحدود الضيقة التي يجيزها القانون الدولي.

ثانياً: طبيعة المواقع الأثرية في قطاع غزة

تتميز المواقع الأثرية في قطاع غزة بتنوعها من حيث الحقب التاريخية والطابع المعماري والوظيفة الحضارية، إذ تضم مواقع تعود إلى العصور الكنعانية والمصرية القديمة، واليونانية والرومانية والبيزنطية،

فضلاً عن المواقع الإسلامية والمملوكية والعثمانية، وهو ما يعكس الامتداد التاريخي والحضاري للمنطقة عبر آلاف السنين. وتشمل هذه المواقع التلال الأثرية، والموانئ القديمة، والقلاع والحصون، والمساجد والكنائس التاريخية، والأديرة، والأسواق والخانات والحمامات التاريخية، إضافة إلى المتاحف والمقتنيات واللقى الأثرية التي توثق التطور الحضاري للمجتمع الفلسطيني.

ولا تقتصر أهمية هذه المواقع على قيمتها التاريخية أو المعمارية، وإنما تؤدي وظائف دينية وثقافية وتعليمية وبحثية، وتشكل مصدراً أساسياً لدراسة تاريخ المنطقة وتطورها الحضاري، كما تمثل عنصراً رئيسياً في تعزيز الهوية الثقافية والذاكرة الجماعية للشعب الفلسطيني، فضلاً عن دورها في دعم النشاطين الثقافي والسياحي متى توفرت الظروف الملائمة لذلك.

وقبل اندلاع الحرب على قطاع غزة، كانت غالبية هذه المواقع تخضع لأعمال الحفظ والصيانة والترميم بإشراف وزارة السياحة والآثار الفلسطينية، وبالتعاون مع عدد من المؤسسات الدولية، وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، كما كانت العديد منها مفتوحة للعبادة أو للزيارة والبحث العلمي، الأمر الذي يعكس استمرار وظيفتها الثقافية والدينية حتى اندلاع النزاع المسلح.

ونظراً لما تتمتع به هذه المواقع من قيمة تاريخية وثقافية استثنائية، فقد أضفى عليها القانون الدولي الإنساني حماية خاصة، باعتبارها من الممتلكات الثقافية التي يحظر استهدافها أو تعريضها للتدمير أو استخدامها على نحو يفقدها حمايتها، وذلك عملاً بأحكام اتفاقية لاهاي لعام 1954 والبروتوكولين الملحقين بها، والمادة (53) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، فضلاً عن قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي ذات الصلة.

ثالثاً: الاستعراض التوثيقي للمواقع الأثرية المتضررة

تشير البيانات الصادرة عن وزارة السياحة والآثار الفلسطينية والمنظمات الدولية المعنية بحماية التراث الثقافي إلى أن الحرب على قطاع غزة أسفرت عن تعرض عدد كبير من المواقع الأثرية والممتلكات الثقافية لأضرار متفاوتة، تراوحت بين التدمير الكلي والجزئي، والانهيarts الإنشائية، والنهب، والتجريف، الأمر الذي ألحق خسائر جسيمة بأقدم الموروثات الحضارية في المنطقة. وتؤكد هذه المعطيات أن الأضرار

لم تقتصر على مبانٍ تاريخية، وإنما طالت ممتلكات ثقافية تتمتع بحماية خاصة بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، حيث تعرض قطاع غزة لخسائر جسيمة في التراث الثقافي، حيث وثقت وزارة السياحة والآثار تدمير 316 موقعاً أثرياً من أصل 325 موقعاً مسجلاً تدميراً كلياً أو جزئياً. وقد أدت عمليات الاستهداف إلى طمس معالم الهوية الثقافية والتاريخية للمدينة، بما يشكل انتهاكاً صارخاً لأحكام اتفاقية لاهاي لعام 1954.

وقد روعي في اختيار المواقع الواردة في هذا التقرير أن تمثل أبرز الممتلكات الثقافية التي تعرضت لأضرار موثقة خلال الحرب، استناداً إلى البيانات الصادرة عن وزارة السياحة والآثار الفلسطينية، وتقارير منظمة اليونسكو، والهيئات الدولية المعنية بحماية التراث الثقافي، مع التركيز على المواقع التي تتمتع بقيمة تاريخية ودينية وحضارية استثنائية.

• المسجد العمري الكبير - مدينة غزة

يُعد المسجد العمري الكبير أحد أبرز المعالم الإسلامية والتاريخية في فلسطين، فهو ثالث أكبر مساجد فلسطين بمساحة 4100م². ويقع في البلدة القديمة بمدينة غزة. ويعود تاريخ الموقع إلى عصور قديمة، إذ شهد تعاقب استخدامه عبر مراحل تاريخية مختلفة قبل أن يتحول إلى مسجد عقب الفتح الإسلامي، ليصبح على مدى قرون مركزاً دينياً وعلمياً بارزاً، ويضم مكتبة تاريخية تحتوي على عدد من المخطوطات والوثائق النادرة.

وقبل الحرب، كان المسجد بحالة إنشائية مستقرة بعد تنفيذ أعمال ترميم وصيانة متعاقبة، وظل يؤدي وظيفته الدينية والثقافية، ويستقبل المصلين والباحثين والزوار، بوصفه أحد أهم الشواهد المعمارية على تعاقب الحضارات في مدينة غزة.

وخلال شهر ديسمبر/كانون الأول 2023، تعرض المسجد لأضرار جسيمة نتيجة القصف، أسفرت عن انهيار أجزاء واسعة من المبنى، وتضرر المئذنة والسقف والعناصر المعمارية التاريخية، إضافة إلى إلحاق أضرار بالمكتبة التاريخية ومحتوياتها، بما أثر بصورة مباشرة في سلامة المبنى وقيمه الأثرية.

يتمتع المسجد العمري الكبير بالحماية المقررة للممتلكات الثقافية وأماكن العبادة بموجب المادة (4) من اتفاقية لاهاي لعام 1954، والمادة (53) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، كما أن استهدافه، متى لم يكن مستخدماً في دعم عمل عسكري، قد يثير المسؤولية القانونية الدولية بوصفه اعتداءً على ممتلك ثقافي يتمتع بحماية خاصة.

• كنيسة القديس برفيريوس - حي الزيتون، مدينة غزة

تُعد كنيسة القديس برفيريوس من أقدم الكنائس التاريخية في فلسطين والعالم، وتقع في حي الزيتون بمدينة غزة. وترجع أصولها إلى القرن الخامس الميلادي، وترتبط بتاريخ الكنيسة البيزنطية في المنطقة، وقد شكلت عبر قرون طويلة رمزاً للتنوع الديني والثقافي في غزة، وشاهداً على تعاقب الحضارات واستمرار الحضور المسيحي في المدينة.

وقبل اندلاع الحرب، كانت الكنيسة بحالة إنشائية مستقرة، وتؤدي وظيفتها الدينية، كما كانت تستقبل المصلين والزوار، وتمثل أحد أبرز المعالم التاريخية والدينية في البلدة القديمة بمدينة غزة، فضلاً عن قيمتها المعمارية باعتبارها نموذجاً للمباني الدينية التاريخية التي حافظت على عناصرها الأصلية عبر فترات زمنية طويلة.

وفي 19 أكتوبر/تشرين الأول 2023، تعرض مجمع الكنيسة للقصف، ما أدى إلى أضرار جسيمة في أجزاء من المبنى التاريخي وانهيار أجزاء من المنشآت التابعة له، إضافة إلى سقوط ضحايا من المدنيين الذين كانوا يحتمون داخلها، باعتبارها مكاناً دينياً وموقعاً آمناً للمدنيين وفق الظروف القائمة آنذاك.

تتمتع الكنائس التاريخية بالحماية المقررة للممتلكات الثقافية وأماكن العبادة بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، ولا سيما اتفاقية لاهاي لعام 1954، والمادة (53) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، كما أن استهداف مبنى ديني ذي قيمة تاريخية دون ضرورة عسكرية مشروعة يثير مسؤولية قانونية في ضوء قواعد حماية الأعيان المدنية والممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة.

• قصر الباشا (متحف غزة) - البلدة القديمة، مدينة غزة

يمثل قصر الباشا أحد أهم المعالم التاريخية في مدينة غزة، ويعود بناؤه إلى العصر المملوكي مع إضافات معمارية لاحقة خلال العهد العثماني. وقد اكتسب القصر أهمية خاصة باعتباره نموذجاً للعمارة التاريخية التي تعكس طبيعة الحياة السياسية والاجتماعية في غزة خلال مراحل تاريخية مختلفة، قبل أن يتحول إلى متحف أثري يضم مجموعات من القطع والمقتنيات التي توثق تاريخ المنطقة وحضاراتها المتعاقبة.

وقبل الحرب، كان القصر قد خضع لأعمال ترميم وتأهيل مكنته من أداء وظيفته كمتحف ومركز ثقافي، وكان يضم مقتنيات أثرية تمثل حقبة تاريخية متعددة، كما كان مقصداً للباحثين والمهتمين بالتراث الثقافي.

وخلال العمليات العسكرية الممتدة منذ أواخر عام 2023، تعرض القصر لأضرار نتيجة القصف والانفجارات في محيطه، ما أدى إلى إلحاق أضرار بعناصره المعمارية، والتأثير على وظيفته كمتحف ومكان لحفظ المقتنيات الأثرية، إضافة إلى تعرض محتويات ثقافية للضرر أو الفقدان وفق التقارير المتداولة حول الموقع.

يُعد قصر الباشا من الممتلكات الثقافية المحمية بموجب اتفاقية لاهاي لعام 1954، باعتباره مبنى تاريخياً مخصصاً لحفظ وعرض التراث الثقافي. ويشكل الإضرار به أو نهب محتوياته أو تدميرها انتهاكاً للالتزامات الدولية المتعلقة باحترام الممتلكات الثقافية وحمايتها أثناء النزاعات المسلحة.

• دير القديس هيلاريون (تل أم عامر) - المحافظة الوسطى

يُعد موقع دير القديس هيلاريون، المعروف باسم "تل أم عامر"، من أهم المواقع الأثرية البيزنطية في قطاع غزة، ويعود إلى القرن الرابع الميلادي، حيث يمثل أحد أقدم الأديرة المسيحية في المنطقة. ويضم الموقع بقايا معمارية مهمة تشمل الكنائس، وأرضيات الفسيفساء، وقاعات العبادة، والمنشآت الخدمية المرتبطة بالحياة الرهبانية، مما يمنحه قيمة استثنائية في دراسة التاريخ الديني والمعماري للعصر البيزنطي.

وقد كان الموقع قبل الحرب محل اهتمام دولي، وخضع لأعمال تنقيب وترميم وحماية بالتعاون مع جهات محلية ودولية، كما أُدرج ضمن قائمة التراث العالمي لمنظمة اليونسكو، بما يعكس قيمته الثقافية العالمية.

وخلال الحرب، تعرض الموقع لأضرار نتيجة العمليات العسكرية والقصف في محيطه، طالت بعض مكوناته الأثرية والبنية المحيطة به، الأمر الذي شكل تهديداً لأحد أهم المواقع البيزنطية في المنطقة، خاصة أن الأضرار التي تلحق بالمواقع الأثرية غير قابلة للتعويض الكامل بسبب ارتباط قيمتها بأصالتها وسياقها التاريخي.

يتمتع دير القديس هيلاريون بحماية خاصة باعتباره موقعاً أثرياً ذا قيمة ثقافية استثنائية، وتخضع حمايته لأحكام اتفاقية لاهاي لعام 1954 واتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972، إضافة إلى قواعد القانون الدولي الإنساني التي تحظر تعمد استهداف الممتلكات الثقافية.

• ميناء الأنثيدون (البلاخية) - شمال غرب مدينة غزة

يُعد ميناء الأنثيدون، المعروف أيضاً باسم "البلاخية"، من أقدم الموانئ التاريخية في قطاع غزة، ويقع شمال غرب مدينة غزة على ساحل البحر الأبيض المتوسط. ويرجع تاريخ الموقع إلى العصور القديمة، حيث كان يمثل مركزاً تجارياً وبحرياً مهماً ارتبط بحركة التجارة في شرق البحر المتوسط، وشكل جزءاً من شبكة الموانئ التي ساهمت في ازدهار المنطقة اقتصادياً وحضارياً عبر مراحل تاريخية متعددة.

ويتميز الموقع بقيمته الأثرية والعلمية، لما يحتويه من بقايا معمارية وشواهد مادية تساعد الباحثين في دراسة تاريخ الملاحة والتجارة القديمة في غزة، وقد كان قبل الحرب خاضعاً لأعمال التنقيب والتوثيق الأثري، باعتباره من المواقع ذات الأهمية التاريخية المسجلة ضمن قوائم التراث ذات الصلة.

وخلال الحرب على قطاع غزة، تعرض الموقع لأضرار نتيجة القصف والعمليات العسكرية وأعمال التجريف في محيطه، الأمر الذي أثر على بعض مكوناته الأثرية وأعاق أعمال البحث والحفظ والتوثيق، وأدى إلى تهديد بقايا مادية تمثل جزءاً من التاريخ البحري للمنطقة.

يمثل ميناء الأنثيدون ممتلكاً ثقافياً أثرياً يتمتع بالحماية القانونية المقررة بموجب اتفاقية لاهاي لعام 1954، ولا سيما ما يتعلق بحماية المواقع ذات القيمة التاريخية والأثرية. كما أن الإضرار المتعمد بالمواقع الأثرية أو تعريضها للتدمير دون مقتضى عسكري مشروع قد يشكل إخلالاً بالالتزامات الدولية المتعلقة بحماية التراث الثقافي أثناء النزاعات المسلحة.

• تل السكن وتل العجول - جنوب مدينة غزة

تُعد التلال الأثرية في قطاع غزة من أهم الشواهد على عمق الاستيطان البشري والحضاري في المنطقة، ويأتي في مقدمتها تل السكن وتل العجول اللذان يمثلان أهمية خاصة في دراسة الفترات الكنعانية والبرونزية القديمة.

ويُعد تل السكن من أقدم المواقع الأثرية في فلسطين، حيث كشفت التنقيبات الأثرية عن بقايا منشآت وطبقات حضارية تعود إلى العصر البرونزي، مما جعله موقعاً مرجعياً لدراسة نشأة المدن القديمة والعلاقات التجارية والحضارية في منطقة شرق المتوسط. أما تل العجول فيمثل موقعاً أثرياً مهماً ارتبط بمدينة غزة القديمة، ويحتوي على طبقات أثرية تعكس تعاقب مراحل تاريخية متعددة.

وقبل الحرب، كانت هذه المواقع تمثل مصادر أساسية للبحث العلمي والدراسات الأثرية، وتحظى بأهمية كبيرة لدى الباحثين والمؤسسات المختصة بحماية التراث الثقافي، رغم تعرض بعضها سابقاً لبعض التعديات الناتجة عن التوسع العمراني أو العوامل الطبيعية.

وخلال الحرب، تعرضت هذه المواقع لأضرار نتيجة القصف والتجريف والأعمال العسكرية في محيطها، الأمر الذي أدى إلى تهديد الطبقات الأثرية المدفونة التي لا يمكن تعويضها في حال فقدانها، باعتبار أن القيمة العلمية للمواقع الأثرية ترتبط بالسياق التاريخي المتكامل للآثار وليس بمجرد وجود القطع المنقولة.

تخضع التلال الأثرية للحماية المقررة للمواقع الأثرية بموجب اتفاقية لاهاي لعام 1954، باعتبارها من الممتلكات الثقافية ذات القيمة التاريخية والعلمية. ويؤدي تدمير الطبقات الأثرية أو العبث بها إلى المساس بموروث ثقافي غير قابل للاسترداد، وقد يثير المسؤولية الدولية متى ثبت وقوعه بصورة مخالفة لقواعد القانون الدولي الإنساني.

رابعاً: أنماط الاعتداء على المواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة

تكشف الأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية في قطاع غزة عن تعدد أنماط الاعتداء التي لم تقتصر على القصف المباشر، وإنما شملت صوراً مختلفة من الإضرار بالممتلكات الثقافية، ومن أبرزها:

1. التدمير المادي المباشر

تمثل في تعرض عدد من المواقع التاريخية والدينية للقصف الذي أدى إلى انهيار أجزاء منها أو فقدان عناصر معمارية أصلية، وهو ما أثر بصورة مباشرة على القيمة التاريخية والأثرية لهذه المواقع، خاصة أن أصالة المبنى وسلامة مكوناته تعد من العناصر الأساسية التي تمنحه قيمته الثقافية.

2. الأضرار غير المباشرة

تمثلت في الأضرار الناتجة عن العمليات العسكرية المحيطة بالمواقع، مثل الاهتزازات والانفجارات والتجريف، والتي قد تؤدي إلى تلف المنشآت الأثرية أو تهديد استقرارها الإنشائي حتى دون استهداف مباشر.

3. النهب أو فقدان المقتنيات الثقافية

تشمل هذه الأضرار فقدان أو تضرر القطع الأثرية والمخطوطات والمقتنيات المحفوظة داخل المتاحف أو المواقع التاريخية، وهو ما يؤدي إلى خسارة جزء من الذاكرة المادية المرتبطة بتاريخ المجتمع.

4. تعطيل أعمال الحفظ والترميم والبحث العلمي

أدت ظروف الحرب إلى توقف العديد من أعمال التفتيش والصيانة والتوثيق، الأمر الذي يزيد من احتمالية فقدان أجزاء من التراث الثقافي أو تعرضه للتدهور.

وتؤكد هذه الأنماط أن الضرر الواقع على التراث الثقافي لا يقاس فقط بحجم الدمار المادي، وإنما بمدى فقدان القيمة التاريخية والعلمية والرمزية للمواقع التي تمثل جزءاً من الذاكرة الحضارية للمجتمع.

خامساً: الآثار الثقافية والإنسانية المترتبة على استهداف المواقع الأثرية في قطاع غزة

لا تقتصر الآثار المترتبة على استهداف المواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة على الخسائر المادية التي لحقت بالمباني والمنشآت التاريخية، وإنما تمتد لتشمل أبعاداً ثقافية وإنسانية وقانونية أعمق، بالنظر إلى أن هذه المواقع تمثل جزءاً من الذاكرة الجماعية للمجتمع، وعنصراً أساسياً في الحفاظ على الهوية الثقافية واستمرارية التراث الحضاري عبر الأجيال.

أ. الآثار الثقافية:

يؤدي تدمير المواقع الأثرية إلى فقدان جزء من التراث الثقافي المادي الذي يمثل سجلاً تاريخياً للحضارات المتعاقبة على قطاع غزة، إذ إن القيمة الحقيقية لهذه المواقع لا تكمن فقط في مكوناتها المادية، وإنما في ارتباطها بالسياق التاريخي والمعماري والأثري الذي نشأت ضمنه. ويترتب على تدمير أو إتلاف هذه المواقع فقدان عناصر معمارية أصلية، وطمس طبقات أثرية وشواهد مادية لا يمكن استعادتها بصورة كاملة، حتى في حال إعادة البناء أو الترميم، لأن القيمة الأثرية ترتبط بمبدأ الأصالة وسلامة السياق التاريخي للموقع.

كما يؤدي استهداف الممتلكات الثقافية إلى تعطيل دورها العلمي والتعليمي، وعرقلة أعمال البحث والتنقيب والتوثيق الأثري، بما يحرم الباحثين والمؤسسات العلمية من مصادر أساسية لدراسة تاريخ المنطقة وتطورها الحضاري.

ومن هذا المنطلق، فإن الاعتداء على المواقع الأثرية لا يمثل مجرد إضرار بمبانٍ قديمة، وإنما يشكل مساساً بالتراث الثقافي باعتباره قيمة إنسانية مشتركة، وهو ما أكدت عليه اتفاقية لاهي لعام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، واتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972.

ب. الآثار الإنسانية والاجتماعية:

تمثل المواقع الأثرية والدينية جزءاً من البيئة الثقافية والاجتماعية التي يعيش فيها المجتمع، فهي ليست مجرد أماكن تاريخية منفصلة عن حياة السكان، بل ترتبط بالممارسات الدينية والثقافية والتعليمية، وتشكل فضاءات للذاكرة والانتماء والتواصل الاجتماعي.

ويؤدي تدمير هذه المواقع إلى حرمان السكان من الانتفاع بجزء من تراثهم الثقافي، وتقويض حقهم في المشاركة في الحياة الثقافية، وهو حق أكدته المادة (15) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، التي أقرت حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية والاستفادة من التقدم العلمي والثقافي.

كما تترك خسارة المواقع التاريخية والدينية آثاراً نفسية واجتماعية على المجتمع المحلي، باعتبار أن هذه المواقع تمثل رموزاً للهوية والانتماء والاستمرارية التاريخية، ويؤدي فقدانها إلى تعميق آثار النزاع على المستوى المجتمعي، خاصة عندما تكون هذه المواقع مرتبطة بذاكرة الأجيال ومناسباتها الدينية والثقافية.

ت. أثر استهداف التراث الثقافي على الهوية والذاكرة الجماعية:

تمثل المواقع الأثرية في قطاع غزة شواهد مادية على الامتداد التاريخي والحضاري للشعب الفلسطيني، ولذلك فإن المساس بها يؤدي إلى إضعاف عناصر الذاكرة الجماعية المرتبطة بالمكان والتاريخ. ويشير الفقه القانوني الدولي وتقرير المنظمات المعنية بحماية التراث الثقافي إلى أن التدمير الواسع أو المتعمد للممتلكات الثقافية قد يندرج ضمن مفهوم "المحو الثقافي" أو "التدمير الثقافي"، وهو مفهوم يستخدم لوصف الأفعال التي تؤدي إلى إزالة أو إضعاف المقومات المادية التي تجسد هوية جماعة بشرية.

ومع ذلك، فإن هذا المفهوم لا يشكل في القانون الدولي الجنائي الحالي جريمة مستقلة بذاتها، وإنما قد تشكل الأفعال التي تقوم عليها، بحسب طبيعتها وظروف ارتكابها، جرائم دولية، ومنها جرائم الحرب المتعلقة بتعمد توجيه الهجمات ضد الممتلكات الثقافية أو الدينية المحمية.

ث. أثر الاستهداف على الأجيال القادمة:

يمتد أثر تدمير المواقع الأثرية إلى الأجيال القادمة، باعتبار أن التراث الثقافي يمثل حلقة وصل بين الماضي والحاضر والمستقبل. ففقدان المواقع التاريخية أو تشويهها يحرم الأجيال اللاحقة من فرصة التعرف على تاريخها الحضاري من خلال الشواهد المادية الأصلية.

كما يؤدي فقدان المخطوطات والقطع الأثرية والوثائق التاريخية إلى تقليص مصادر المعرفة العلمية، ويؤثر في قدرة الباحثين والمؤسسات الأكاديمية على دراسة التاريخ الحضاري للمنطقة بصورة دقيقة.

ومن ثم، فإن حماية التراث الثقافي لا ترتبط فقط بحماية ممتلكات قائمة في الحاضر، وإنما بحماية حق الأجيال القادمة في الوصول إلى تراثها الثقافي والانتفاع بقيمته التاريخية والعلمية.

ج. الأثر القانوني المترتب على استهداف الممتلكات الثقافية:

إن الأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية في قطاع غزة تثير مسائل قانونية تتعلق بمدى احترام الالتزامات الدولية الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة.

فالقانون الدولي الإنساني لا يحظر فقط استهداف الممتلكات الثقافية بصورة مباشرة، وإنما يفرض أيضاً اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب الإضرار بها، ويعتبر تدميرها أو الإضرار بها بصورة غير مبررة انتهاكاً للالتزامات الدولية الناشئة عن اتفاقيات حماية التراث الثقافي وقواعد القانون الدولي الإنساني.

كما أن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية اعتبر في المادة (9/2/8) تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية، أو ضد الآثار التاريخية، متى لم تكن أهدافاً عسكرية، من الأفعال التي قد تشكل جريمة حرب.

وعليه، فإن تقييم المسؤولية القانونية عن الأضرار التي لحقت بالتراث الثقافي في قطاع غزة يتطلب بحث طبيعة كل واقعة على حدة، ومدى توافر عناصر المخالفة القانونية، والقصد الجنائي، والظروف المحيطة بالاستهداف، وفقاً لمعايير القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الجنائي.

سادساً: الإطار القانوني لحماية التراث الثقافي وتكييف الانتهاكات

تتمتع الممتلكات الثقافية بحماية قانونية خاصة في القانون الدولي الإنساني، باعتبارها من الأعيان التي تمثل قيمة تاريخية وحضارية للشعوب، ولا يقتصر الالتزام بحمايتها على منع استهدافها بصورة مباشرة، وإنما يشمل اتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها ومنع تعرضها للتدمير أو التلف أو النهب أثناء النزاعات المسلحة.

وتستند هذه الحماية إلى مجموعة من الاتفاقيات الدولية والقواعد العرفية والقواعد الواردة في القانون الدولي الجنائي، التي أرست التزامات واضحة على أطراف النزاعات المسلحة، وأقرت مسؤولية قانونية عند انتهاك هذه الالتزامات.

1. الحماية المقررة بموجب اتفاقية لاهي لعام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح

تُعد اتفاقية لاهي لعام 1954 أول صك دولي متخصص في توفير حماية شاملة للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة، وقد عرّفت المادة الأولى منها الممتلكات الثقافية بأنها تشمل، من بين أمور أخرى، الممتلكات ذات الأهمية الكبرى لتراث الشعوب، بما في ذلك الآثار المعمارية أو التاريخية، والمواقع الأثرية، والمباني ذات القيمة الفنية أو التاريخية، والمجموعات الأثرية. وتتص المادة (4) من الاتفاقية على التزام الأطراف باحترام الممتلكات الثقافية، والامتناع عن استخدامها أو تعريضها للتدمير أو الضرر، كما تحظر اتخاذ أي أعمال عدائية موجهة ضد هذه الممتلكات، إلا في الحالات الاستثنائية التي تقتضيها ضرورة عسكرية قهرية وفقاً للضوابط التي يقررها القانون الدولي.

كما ألزمت المادة (5) من الاتفاقية سلطة الاحتلال، في حدود الإمكان، بدعم السلطات الوطنية المختصة في حماية الممتلكات الثقافية الواقعة تحت الاحتلال، واتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة عليها. وبتطبيق هذه الأحكام على المواقع الأثرية في قطاع غزة، فإن أي استهداف لممتلك ثقافي لا يستند إلى ضرورة عسكرية مشروعة أو يؤدي إلى تدميره أو الإضرار به بصورة غير مبررة يثير مسألة المسؤولية القانونية الدولية.

2. البروتوكول الثاني لعام 1999 الملحق باتفاقية لاهي

جاء البروتوكول الثاني لعام 1999 لتعزيز نظام الحماية المقرر في اتفاقية لاهي لعام 1954، من خلال وضع آليات أكثر وضوحاً للمساءلة الجنائية عن الانتهاكات الجسيمة التي تطل الممتلكات الثقافية. وقد أكد البروتوكول على حظر تعمد توجيه هجمات ضد الممتلكات الثقافية المشمولة بالحماية المعززة، كما اعتبر بعض الأفعال، ومنها تدمير أو إلحاق أضرار جسيمة بالممتلكات الثقافية المحمية، من الانتهاكات الخطيرة التي تستوجب المساءلة عند توافر شروطها القانونية. وتكتسب هذه الأحكام أهمية خاصة عند تقييم الأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية في قطاع غزة، باعتبار أن عدداً منها يتمتع بقيمة تاريخية ودينية استثنائية، وبعضها مدرج ضمن برامج الحماية الدولية للتراث الثقافي.

3. الحماية المقررة بموجب اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977

تتضمن قواعد القانون الدولي الإنساني العامة حماية للممتلكات المدنية، بما فيها الممتلكات الثقافية والدينية، أثناء النزاعات المسلحة. وقد نصت المادة (53) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على حظر ارتكاب أي أعمال عدائية موجهة ضد الآثار التاريخية أو الأعمال الفنية أو أماكن العبادة التي تشكل التراث الثقافي أو الروحي للشعوب، كما حظرت استخدامها في دعم المجهود العسكري أو تعريضها للتدمير. وعليه، فإن تدمير أو إلحاق الضرر بالمواقع الثقافية في الأراضي المحتلة يخضع لجملة من القيود القانونية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين مقتضيات العمليات العسكرية وضرورة حماية الممتلكات ذات القيمة الإنسانية والتاريخية.

4. الحماية بموجب اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972

تؤكد اتفاقية التراث العالمي لعام 1972 على أهمية حماية المواقع ذات القيمة العالمية الاستثنائية باعتبارها جزءاً من التراث المشترك للإنسانية. ولا تقتصر أهمية هذه الاتفاقية على مرحلة السلم، بل تؤكد على مسؤولية الدول في المحافظة على التراث الثقافي وحمايته من الأخطار التي تهدده، بما في ذلك أخطار النزاعات المسلحة والكوارث. وتكتسب هذه الحماية أهمية خاصة بالنسبة للمواقع الأثرية في قطاع غزة التي تمثل قيمة حضارية تتجاوز حدود الإقليم.

5. الحماية بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

أولى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أهمية خاصة لحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة، إذ اعتبر الاعتداء المتعمد على بعض الممتلكات ذات القيمة الدينية أو التاريخية أو الثقافية من الأفعال التي قد تشكل جرائم حرب متى توافرت عناصرها القانونية.

وقد نصت المادة (9/2/8) من النظام الأساسي على اعتبار تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية، أو ضد الآثار التاريخية، من جرائم الحرب في النزاعات المسلحة الدولية، متى لم تكن هذه الأعيان أهدافاً عسكرية. كما جرم النظام الأساسي، في المادة (8)، بعض صور التدمير والاستيلاء غير المبرر على الممتلكات، باعتبارها من

الأفعال التي قد ترتب مسؤولية جنائية فردية على الأشخاص الذين أمروا بها أو نفذوها أو ساهموا فيها، متى ثبت توافر الأركان المادية والمعنوية للجريمة.

وبناءً على ذلك، فإن تقييم أي مسؤولية جنائية ناشئة عن الأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية في قطاع غزة يتطلب بحث مجموعة من العناصر القانونية، من بينها: طبيعة الموقع المستهدف، ومدى تمتعه بالحماية القانونية كممتلك ثقافي، ومدى علم الجهة القائمة بالهجوم بقيمته التاريخية أو الدينية، ووجود ضرورة عسكرية مشروعة تبرر الاستهداف من عدمه، فضلاً عن توافر القصد الجنائي وفقاً لمعايير القانون الدولي الجنائي.

سابعاً: التكيف القانوني للانتهاكات الواقعة على المواقع الأثرية في قطاع غزة

في ضوء القواعد القانونية المشار إليها، يمكن تحليل الأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة ضمن عدد من الأوصاف القانونية المحتملة، مع التأكيد أن التكيف النهائي يظل مرتبطاً بنتائج التحقيقات والوقائع المثبتة، ولا يُحسم إلا من خلال الجهات القضائية المختصة.

1. استهداف الممتلكات الثقافية المحمية

إن المواقع الأثرية والدينية في قطاع غزة، بما تشمله من مساجد وكنائس ومبانٍ تاريخية ومواقع أثرية، تندرج ضمن الممتلكات الثقافية التي تتمتع بحماية خاصة بموجب اتفاقية لاهاي لعام 1954 والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977. وعليه، فإن تعمد توجيه هجمات ضد هذه المواقع، في حال ثبوت عدم ارتباطها بهدف عسكري مشروع أو عدم وجود ضرورة عسكرية قاهرة تبرر استهدافها، قد يشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني، وقد يرقى إلى جريمة حرب وفقاً لأحكام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

2. تدمير أو إتلاف الممتلكات الثقافية

إن تدمير أجزاء أساسية من مواقع تاريخية، أو إلحاق أضرار جسيمة تؤثر في أصالتها وقيمتها الأثرية، لا يمثل مجرد ضرر مادي، وإنما يؤدي إلى فقدان عناصر ثقافية وحضارية غير قابلة للاسترداد بصورة كاملة. وقد اعتبر القانون الدولي الإنساني أن التدمير غير المبرر للممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة من الأفعال الخطيرة التي تستوجب المساءلة عند توافر عناصرها القانونية.

3. النهب أو فقدان المقتنيات الثقافية

تشكل سرقة أو نهب القطع الأثرية والمخطوطات والمقتنيات التاريخية انتهاكاً للحماية المقررة للممتلكات الثقافية، لما يترتب عليه من إخراج هذه العناصر من سياقها التاريخي والأثري وفقدان جزء مهم من الذاكرة المادية للمجتمع. كما أن فقدان هذه المقتنيات لا يمكن تعويضه بصورة كاملة، نظراً لارتباط قيمتها بتاريخها ومصدرها وسياقها الحضاري.

ثامناً: المسؤولية الدولية

يترتب على انتهاكات قواعد حماية التراث الثقافي مسؤولية الدولة التي تقوم عند إخلال الدولة بالتزاماتها الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية والقواعد العرفية، بما في ذلك الالتزام باحترام وحماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاعات المسلحة. وبذلك فإن حماية التراث الثقافي لا تعد مسألة رمزية أو أخلاقية فقط، وإنما تشكل التزاماً قانونياً دولياً يترتب على انتهاكه قيام مسؤوليات قانونية وفقاً لقواعد القانون الدولي.

تاسعاً: الاستنتاجات والتوصيات والخاتمة

تُظهر دراسة واقع المواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة أن هذه المواقع تمثل جزءاً أساسياً من التراث الحضاري الفلسطيني والإنساني، لما تحمله من قيمة تاريخية وثقافية تعكس تعاقب الحضارات على المنطقة عبر آلاف السنين. وإن المواقع الأثرية والدينية في قطاع غزة لا تقتصر أهميتها على الجانب المادي أو المعماري، وإنما تمثل عناصر أساسية في تشكيل الهوية الثقافية والذاكرة الجماعية للمجتمع، ولذلك فإن الاعتداء عليها يؤدي إلى آثار تتجاوز حدود الضرر المادي المباشر. كما تظهر تعرض عدد كبير من المواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة لأضرار متفاوتة خلال الحرب، شملت التدمير الكلي أو الجزئي، والأضرار الإنشائية، وفقدان بعض المقتنيات الثقافية، بما ألحق خسائر تاريخية وعلمية يصعب جبرها بصورة كاملة.

وبين التقرير أن الممتلكات الثقافية بحماية قانونية خاصة بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، ولا سيما اتفاقية لاهاي لعام 1954 والبروتوكولين الملحقين بها، والبروتوكول الإضافي الأول لعام 1977، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وبين إن تدمير الممتلكات الثقافية لا يمثل مجرد اعتداء على

أعيان مادية، وإنما يشكل مساساً بحقوق ثقافية أصيلة للسكان المدنيين، وبحق الأجيال القادمة في الوصول إلى تراثها الثقافي والانتفاع به. وانتهى التقرير إلى إمكانية ترتب مسؤولية قانونية دولية على الاعتداءات الواقعة على الممتلكات الثقافية من خلال مسؤولية الدولة عن الإخلال بالتزاماتها الدولية، **في ضوء ما**

سبق فإن المركز يوصي بما يلي:

أولاً: على المستوى الدولي والقانوني

1. ضرورة إجراء توثيق قانوني وفني شامل للأضرار التي لحقت بالمواقع الأثرية والممتلكات الثقافية في قطاع غزة، من خلال إعداد ملفات تتضمن طبيعة الضرر، وتاريخ وقوعه، والصور والخرائط وتقارير الخبراء، بما يساهم في حفظ الأدلة المتعلقة بالانتهاكات.
2. دعوة المنظمات الدولية المختصة، وفي مقدمتها منظمة اليونسكو والهيئات المعنية بحماية التراث الثقافي، إلى تعزيز إجراءات الحماية العاجلة للمواقع الأثرية المتضررة، ومنع تعرضها لمزيد من التدهور أو الفقدان.
3. إدراج الأضرار التي لحقت بالممتلكات الثقافية ضمن أي تحقيقات دولية تتعلق بالانتهاكات المرتكبة أثناء النزاع، باعتبار أن استهداف الممتلكات الثقافية قد يشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي الإنساني وجرائم حرب متى توافرت عناصرها القانونية.
4. دعم الجهود الرامية إلى تفعيل آليات المساءلة الدولية، بما في ذلك اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وفقاً للمعايير والإجراءات القانونية المعتمدة.

ثانياً: على مستوى الحماية والترميم

5. إنشاء برنامج وطني ودولي لحماية التراث الثقافي في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة، يتضمن خططاً للتوثيق والحماية الوقائية والإخلاء عند الضرورة.
6. تعزيز التعاون بين المؤسسات الوطنية والدولية المختصة في مجال ترميم المواقع الأثرية، مع الالتزام بالمعايير الدولية التي تحافظ على أصالة المواقع وقيمتها التاريخية، وعدم اختزال عملية الترميم في إعادة البناء المادي فقط.
7. إنشاء أرشيف رقمي وطني شامل للمواقع الأثرية والمقتنيات الثقافية، يتضمن الصور والخرائط والمعلومات التاريخية والفنية، بما يساهم في حفظ الذاكرة الثقافية وتسهيل عمليات الترميم المستقبلية.

مركز حماية لحقوق الإنسان

29 يوليو 2026م

☎ 0097082861522

☎ 00970594037777

🌐 www.hchr.com

📍 فلسطين - غزة - شارع الصناعة بجوار المكتبات

تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام 2002م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهنيين بالحقوق الفلسطينية كمفهوم شامل، ويسعى إلى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.